

مذكرة تفاهم بين وزارة التجارة في الجمهورية التركية والهيئة العامة للمنافذ والجمارك في الجمهورية العربية السورية بشأن إنشاء لجنة جمركية مشتركة.

وزارة التجارة في الجمهورية التركية والهيئة العامة للمنافذ والجمارك في الجمهورية العربية السورية (يشار إليهما فيما يلي منفردين بـ"الطرف" ومجتمعين بـ"الطرفين")؛

وزارة التجارة في الجمهورية التركية والهيئة العامة للمنافذ والجمارك في الجمهورية العربية السورية (يشار إليهما فيما يلي منفردين بـ"الطرفين" ومجتمعين بـ"الطرفين")؛

بموجب اتفاقية التعاون والدعم المتبادل في الشؤون الجمركية، والموقعة بين حكومة الجمهورية التركية وحكومة الجمهورية العربية السورية في أنقرة، تركيا، بتاريخ 29 يوليو/تموز 2003؛

وإدراكًا منهما لعلاقة التعاون الراسخة بين الطرفين، وهما السلطانان المختصتان بتنفيذ مذكرة التفاهم هذه (المشار إليها فيما يلي باسم "مذكرة التفاهم")؛

وإدراكًا منهما لأهمية الدور الذي تلعبه إدارات الجمارك في تعزيز النمو الاقتصادي من خلال تسهيل التجارة بين البلدين؛

وإذ يؤكدان على أن جهود الطرفين لتبادل المعلومات تسهم في تعزيز التدفق الثنائي للسلع والخدمات ورأس المال والموارد البشرية؛

وقد اتفقا على ما يلي:

أحكام عامة

المادة 1

- 1- يُنشئ الطرفان لجنة جمركية مشتركة (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة المشتركة" "OGK") بين إدارتي الجمارك في جمهورية تركيا والجمهورية العربية السورية لتعزيز التعاون في الشؤون الجمركية.
- 2- تعمل اللجنة الجمركية المشتركة وفقًا لاتفاقية التعاون والمساعدة المتبادلة في الشؤون الجمركية، الموقعة بين حكومة الجمهورية التركية وحكومة الجمهورية العربية السورية في أنقرة، تركيا، بتاريخ 29 يوليو 2003، وتؤدي واجباتها في نطاق مذكرة التفاهم هذه.
- 3- يتم تطوير جميع جوانب التعاون بين إدارات الجمارك في كلا الطرفين في إطار اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات العمل التابعة لها.

مهام اللجنة الجمركية المشتركة

المادة 2

- 1- تتولى اللجنة الجمركية المشتركة تنسيق وتعزيز وتطوير التعاون بين الطرفين في الشؤون الجمركية، بالإضافة إلى تحديد مجالات التعاون الرئيسية واتجاهاته.
- 2- تتولى اللجنة الجمركية المشتركة تنسيق التعاون بين الطرفين في المجالات التالية:
 - (أ) استكشاف سبل وفرص وألية تعزيز التعاون في الشؤون الجمركية؛
 - (ب) التعاون من خلال الجهود المشتركة لتأمين وتبسيط وتسهيل المعابر الحدودية وضمان كفاءة الإجراءات الجمركية؛
 - (ج) تبادل المعلومات والتجارب والخبرات في أفضل الممارسات المتعلقة بالسياسات والإجراءات الجمركية، وإنفاذ العمل الجمركي وبرامج التحديث الخاص بها، وأمن سلسلة التوريد الجمركي؛
 - (د) تطوير وتحسين التقنيات المستخدمة في الإجراءات الجمركية والتفتيش الجمركي لضمان دقة بيانات البضائع المتداولة؛
 - (هـ) تنفيذ مشاريع لتسهيل الإجراءات الجمركية وزيادة كفاءة الرقابة الجمركية من خلال تبادل المعلومات؛
 - (و) حماية حقوق الملكية الفكرية، والاستجابة الثنائية للطوارئ ضد التهريب، والتعاون في إنفاذ الجمارك؛
 - (ز) أي مسائل أخرى تراها اللجنة الجمركية المشتركة ضرورية لتعزيز التعاون في المجال الجمركي.
- وفي إطار اتفاقية التعاون والمساعدة المتبادلة في الشؤون الجمركية بين حكومة جمهورية تركيا وحكومة الجمهورية العربية السورية.

هيكل اللجنة المشتركة

المادة 3

- 1- يعين الطرفان أعضاء اللجنة الجمركية المشتركة وفقاً للإجراءات المتبعة، ويخطر كل طرف الطرف الآخر بشكل منفصل عن أي تغييرات تحصل في تعيين الاعضاء.
- 2- أن رئيس كلا الإدارتين الجمركيتين في كل دولة هم رئيسين مشتركين في اللجنة الجمركية المشتركة.
- 3- في حال الضرورة أيضاً يرأس رؤساء الوحدات الهيكلية ذات الصلة في الإدارتين الجمركيتين، مجموعات عمل اللجنة الجمركية المشتركة.
- 4- يشارك موظفو الجمارك في اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات العمل كأعضاء، عند الاقتضاء.
- 5- يجوز تفويض المهام المحددة في الفقرتين 2 و3 أعلاه إلى أعضاء آخرين في الوفد، شريطة إبلاغ الطرف الآخر بذلك أصولاً.
- 6- مجموعات العمل المنشأة في إطار اللجنة الجمركية المشتركة هي كما يلي:
 - (أ) مجموعة عمل التعاون الدولي والتعليم بين تركيا وسوريا.
 - (ب) مجموعة عمل التعاون في مسائل إنفاذ الجمارك بين تركيا وسوريا.
 - (ج) مجموعة عمل إدارة المخاطر والضوابط الجمركية بين تركيا وسوريا.
 - (د) مجموعة عمل تكنولوجيا المعلومات بين تركيا وسوريا.
- 7- يحق للجنة الجمركية المشتركة إنشاء مجموعات عمل إضافية لتعزيز التعاون في مجالات أخرى متعلقة بالجمارك.

- 8- تعمل مجموعات العمل وفقاً لتوجيهات مذكرة التفاهم هذه والقرارات المتخذة في اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة.
- 9- تُقدّم مجموعات العمل تقارير منتظمة إلى اللجنة الجمركية المشتركة عن تطورات ونتائج أعمالها وأنشطتها.

اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة

المادة 4

- 1- يُضطلع عقد اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة سنوياً، بالتناوب في الجمهورية التركية والجمهورية العربية السورية.
- 2- يتم التفاوض على موعد الاجتماع وبنود جدول الأعمال بين الطرفين قبل شهر واحد على الأقل من مواعده. ويجوز لرئيسي اللجنة الجمركية المشتركة اقتراح مسائل أو مواضيع أخرى خلال المناقشات فيما بينهما.
- 3- يجوز لكل طرف دعوة ممثلين عن مؤسسات عامة أخرى وخبراء ذوي صلة بالمسائل التي تُناقش في اللجنة الجمركية المشتركة لحضور الاجتماعات.
- 4- يجوز لممثلي الطرفين التشاور واتخاذ قرارات مشتركة بشأن المسائل العاجلة خارج نطاق الاجتماعات الدورية للجنة الجمركية المشتركة، ويجوز لهم تضمين هذه القرارات في محضر اجتماع اللجنة الجمركية المشتركة القادمة.
- 5- تُسجّل القرارات المُتخذة في اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة للتوقيع عليها من قِبل الرؤساء المشاركين في نهاية الاجتماعات.
- 6- تكون لغات عمل اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات عملها هي اللغات الرسمية للطرفين أو اللغة الإنجليزية، حسب الاقتضاء. وتكون لغة الوثائق التي تُعدها اللجنة الجمركية المشتركة هي اللغة الإنجليزية. ومع ذلك، رهناً بالموافقة المتبادلة، يجوز إعداد الوثائق باللغات الرسمية للطرفين أو بإضافة اللغة الإنجليزية معها جانباً.

الأمانة

المادة 5

- 1- تتولى الاقسام المعنية في إدارات الجمارك لكل دولة والمسؤولة عن العلاقات الخارجية مهام أمانة اللجنة الجمركية المشتركة.
- 2- تُقدّم الأمانة الدعم الإداري اللازم للاجتماعات.
- 3- تُنفّذ الأمانة العمل الروتيني للجنة الجمركية المشتركة وتُسيق عمل مجموعات العمل.
- 4- يحافظ ممثلو الطرفين في الأمانة العامة على تواصل منتظم فيما بينهم، ويجوز لهم عقد اجتماعات بين الاجتماعات الدورية للجنة الجمركية المشتركة، إذا لزم الأمر.

التفقات المالية

المادة 6

- 1- يتحمل الطرف المضيف النفقات المتعلقة بتنظيم وتسيير اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات العمل. ويتحمل الطرفان نفقات سفر المشاركين في اجتماعات اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات العمل، ما لم يُتفق على خلاف ذلك.

2- يتحمل كل طرف جميع النفقات اللازمة لأنشطة أعضائه في اللجنة الجمركية المشتركة ومجموعات العمل.

اتفاقيات أخرى

المادة 7

لا تُخل أحكام مذكرة التفاهم هذه بحقوق والتزامات الطرفين الناشئة عن الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الأخرى التي يكونان طرفين فيها.

تسوية النزاعات

المادة 8

- 1- يُحل أي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ مذكرة التفاهم هذه، بالدرجة الأولى، من خلال المفاوضات والمشاورات بين الطرفين بشأن تنفيذ هذه المذكرة. أما المسائل التي يتعذر حلها بهذه الطريقة، فتُحل عبر القنوات الدبلوماسية.
- 2- يجوز لكل طرف طلب إجراء مشاورات مع الطرف الآخر بشأن تفسير هذه المذكرة، أو تنفيذها أو تعديلها أو حل أي نزاع محتمل.
- 3- تبدأ أي مفاوضات أو مشاورات بين الطرفين بموجب الفقرتين 2 و3 من هذه المادة في غضون 20 يوماً من تاريخ استلام الطلب الكتابي، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

الإضافات والتعديلات

المادة 9

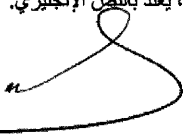
- 1- يجوز إجراء تعديلات وإضافات على مذكرة التفاهم هذه بموافقة الطرفين.
- 2- تُعد هذه الإضافات والتعديلات في شكل بروتوكولات منفصلة، تُعد جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه، وتدخل حيز النفاذ وفقاً لأحكام المادة ١٠ منها.

النفاذ والإنهاء

المادة 10

- 1- باستكمال الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لدخول مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ، تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ في اليوم الثلاثين من تاريخ استلام آخر إشعار كتابي يُخطر فيه الطرفان بعضهما البعض، عبر القنوات الدبلوماسية.
- 2- تُبرم مذكرة التفاهم هذه لفترة غير محددة، ويجوز لأي من الطرفين إنهاء مذكرة التفاهم هذه بإخطار الطرف الآخر كتابياً بنيتي إنهاءها. في هذه الحالة، تنتهي مذكرة التفاهم هذه بعد ثلاثة أشهر من تاريخ استلام الإشعار الكتابي. لا يؤثر إنهاء مذكرة التفاهم هذه على المعاملات الجارية في تاريخ الإنهاء، والتي تُستكمل وفقاً لأحكام هذه المذكرة.

وُقِّعت مذكرة التفاهم هذه بتاريخ 4 كانون الأول 2025 باللغات التركية والعربية والإنجليزية، وجميع النصوص متساوية في الحجية. في حال وجود أي خلاف حول تفسير هذه المذكرة، يُعتمد بالنص الإنجليزي.



نيابة عن الهيئة العامة للمنافذ والجمارك
في الجمهورية العربية السورية
معاون رئيس الهيئة العامة للمنافذ والجمارك
ورئيس إدارة الجمارك
خالد محمد البراد



نيابة عن وزارة التجارة
في الجمهورية التركية
نائب وزير التجارة ورئيس إدارة الجمارك
سيزاي أوجارماك

**MEMORANDUM OF UNDERSTANDING
ON THE ESTABLISHMENT OF JOINT CUSTOMS
COMMITTEE
BETWEEN
THE MINISTRY OF TRADE OF THE REPUBLIC OF
TÜRKİYE
AND
THE GENERAL AUTHORITY FOR BORDERS AND
CUSTOMS PORTS OF THE SYRIAN ARAB REPUBLIC**

The Ministry of Trade of the Republic of Türkiye and the General Authority for Borders and Customs of the Syrian Arab Republic (hereinafter referred to separately as a "Party" and jointly - the "Parties");

IN ACCORDANCE with the *Agreement between the Government of the Republic of Turkey and the Government of the Syrian Arab Republic on Cooperation and Mutual Assistance in Customs Matters*, signed in Ankara, Türkiye, on 29 July 2003;

CONFIRMING firmly the established cooperative relationship between the Parties, which shall be the competent authorities for the implementation of the Memorandum of Understanding (hereinafter referred to as the "MoU"),

ACKNOWLEDGING the importance of roles of Customs Administrations in promoting economic growth by facilitating trade,

NOTING that the efforts of the Parties to exchange information contribute to promotion of bilateral flows of goods, services, capital and human resources,

Have reached the following understand:

GENERAL PROVISIONS

ARTICLE 1

1. The Parties shall hereby establish a Joint Customs Committee (hereinafter referred to as - the "JCC") between the Customs Administrations of the Republic of Türkiye and Syrian Arab Republic to promote cooperation in customs matters.

2. The JCC shall be conducted in accordance with *the Agreement between the Government of the Republic of Turkey and the Government of the Syrian Arab Republic on Cooperation and Mutual Assistance in Customs Matters*, signed in Ankara, Türkiye, on 29 July 2003, and shall carry out its functions under this MoU.
3. The development of cooperation in all aspects between the Customs Administrations of the Parties shall be conducted within the scope of the JCC and its Working Groups.

FUNCTIONS OF THE JCC

ARTICLE 2

1. The JCC shall coordinate, encourage and develop cooperation in customs matters between the Parties as well as define the major areas and directions of cooperation.
2. The JCC shall coordinate cooperation between the Parties in the following areas:
 - a) exploring the ways and possibilities paving the way for enhanced cooperation on customs matters;
 - b) collaborating through joint efforts in order to facilitate, simplify and secure border-crossings and provide efficient customs formalities;
 - c) sharing experiences on knowledge and best practices with regard to customs policies and procedures, customs enforcement, modernization programs, and supply chain security;
 - d) development and improvement of technologies used in customs procedures and customs inspection with a view to ensuring the accuracy of data on goods moved;
 - e) implementation of projects directed at raising effectiveness of customs controls and facilitating customs procedures by exchanging information;
 - f) cooperation in law enforcement in customs matters, prompt bilateral actions against smuggling and protection of intellectual property rights;

- g) any other matter in the field of customs deemed necessary by the JCC, within the framework of *the Agreement between the Government of the Republic of Turkey and the Government of the Syrian Arab Republic on Cooperation and Mutual Assistance in Customs Matters*.

STRUCTURE OF THE JCC

ARTICLE 3

1. The Parties shall duly designate their members of the JCC and inform the other Party on any changes thereto.
2. The Heads of the Customs Administrations of the Parties shall be the co-Heads of the JCC.
3. The heads of the related structural divisions of the Customs Administrations of the Parties shall be the heads of the Working Groups of the JCC, as appropriate.
4. Customs staff shall attend as members to the JCC and Working Group meetings, as appropriate.
5. The functions stipulated in paragraphs 2 and 3 above may be delegated to other members of the delegation provided that the other Party is duly informed.
6. Established Working Groups within the frame of the JCC shall be:
 - a) the Turkish-Syrian Working Group on international cooperation and training;
 - b) the Turkish-Syrian Working Group on cooperation in law enforcement in customs matters;
 - c) the Turkish-Syrian Working Group on risk management and customs control;
 - d) the Turkish-Syrian Working Group on information technology.
7. Additional Working Groups may be established by the JCC for the development of cooperation in other customs areas.
8. The Working Groups shall be guided by this MoU and the decisions adopted at the meetings of the JCC.

9. The Working Groups shall report regularly to the JCC on progress and results of their work and activities.

MEETINGS OF THE JCC

ARTICLE 4

1. Meetings of the JCC shall be held alternately in the Republic of Türkiye and Syrian Arab Republic, ideally, once a year.
2. The date of the meeting and agenda items shall be negotiated by the Parties at least a month before the meeting. Other issues may be proposed by the co-Heads of the JCC during the deliberations as any other business.
3. Each Party may invite representatives of other governmental bodies and experts related to issues evaluated within the JCC to participate in meetings.
4. The representatives of the Parties may hold consultations on urgent issues between the regular meetings of the JCC and adopt joint decisions on the issue discussed and incorporate it into the minutes of the next meeting of the JCC.
5. Decisions adopted at the meetings of the JCC shall be put on record which shall be signed by the co-Heads at the end of the meetings.
6. Working language of the JCC and its Working Groups shall be the official languages of the Parties or English, as appropriate. Any document produced by the JCC shall be in English. However, documents in the official languages of the Parties may be produced solely or accompanying the English version provided that a mutual consent exist.

SECRETARIAT

ARTICLE 5

1. The respective divisions of the Customs Administration of the Parties responsible for external affairs shall undertake the Secretarial duties for the JCC.
2. The Secretariat shall provide the administrative support for the meetings.

3. The Secretariat shall retain the routine work of the JCC and coordinate the work of its Working Groups.
4. The representatives of the Secretariat from the Parties shall be in regular contact and may hold meetings in between the JCC meetings if deemed necessary.

FINANCIAL EXPENSES

ARTICLE 6

1. The expenses for preparation and holding of meetings of the JCC and its Working Groups shall be incurred by the host Parties. The travel expenses of the participants of the meetings of the JCC and its Working Groups shall be covered by the Parties themselves unless otherwise decided.
2. Each Party incurs all necessary expenses related to the activities of its members of the JCC and its Working Groups.

OTHER AGREEMENTS

ARTICLE 7

The provisions of this MoU shall not affect the rights and obligations of the Parties resulting from other international agreements and conventions to which they are parties.

SETTLEMENT OF DISPUTES

ARTICLE 8

1. Any disputes that may arise from the interpretation or application of this MoU shall be resolved principally by negotiations and consultations between the Parties. Unresolved issues through such process shall be settled via diplomatic channels.

2. Each Party may request consultation from the other Party regarding the interpretation, implementation and amendment of this MoU or the settlement of any possible dispute that may occur.
3. Any negotiations or consultations to be conducted between the Parties within the scope of paragraphs 2 or 3 of this Article shall commence within 20 days following the receipt of the written request, unless otherwise decided by the Parties.

ADDITIONS AND AMENDMENTS

ARTICLE 9

1. Any additions and amendments may be made to this MoU by mutual consent of the Parties.
2. Such additions and amendments shall be made in a form of separate protocols being an integral part of this MoU, which shall come into effect in accordance with the provisions of Article 10 of this MoU.

ENTRY INTO FORCE AND TERMINATION

ARTICLE 10

1. This MoU shall enter into force on the thirtieth (30) day following the date of the receipt of the last written notification by which the Parties notify each other, through diplomatic channels, of the completion of their internal legal procedures required for the entry into force of this MoU.
2. This MoU is concluded for an indefinite period and either Party may terminate this MoU by sending a written notification of its intention to terminate it to the other Party. In such case, this MoU shall be terminated in three months after the date of receipt such notification. Such termination shall not affect ongoing procedures at the time of the termination, which shall be completed in accordance with the provisions herein.

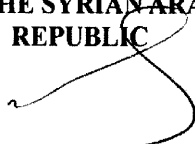
Signed in Ankara on December 4, 2025 in two original copies, each in Turkish, Arabic and English languages, all texts being equally authentic. In case of divergence of interpretation of this MoU, the English text shall prevail.

**FOR
THE MINISTRY OF TRADE
OF
THE REPUBLIC OF
TÜRKİYE**



SEZAI UÇARMAK
Deputy Minister of Trade
and Head of Customs
Administration

**FOR
THE GENERAL
AUTHORITY FOR
BORDERS AND CUSTOMS
OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC**



KHALED ALBRAD
Deputy Head of The General
Authority for Borders and
Customs and Head of Customs
Administration